Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى يارب، قال: فهو لك» قال رسول الله ﷺ: فاقرءوا إن شئتم ﴿**فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم**﴾ رواه البخارى.

وقال القاضى عياض: لا خلاف أن صلة الرحم واجبة فى الجملة، وقطيعتها معصية كبيرة. قال: والأحاديث فى الباب تشهد لذلك.

والرحم ثلاثة أنواع:

١ـ رحم عامة وهى رحم الدين.

٢ـ رحم خاصة وهم الأقارب.

٣ـ رحم القريب غير المسلم.

فأما الرحم العامة: فتجب مواصلتها بالتواد والتناصح والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وما إلى ذلك من الحقوق الواجبة والمندوبة.

وأما الرحم الخاصة: وهى التى يعنيها الحديث ــ فتكون صلتها بزيادة النفقة على الأقارب، وتفقد أحوالهم؛ والتسامح معهم، وقضاء حوائجهم، وكل ما فيه نفع دينى أو دنيوى يعود عليهم.

وأما القريب غير المسلم: فقد أجاز الإسلام صلته والإحسان إليه للرحم التى يرتبط الإنسان بها معه، قال عمرو بن العاص: سمعت النبى ﷺ جهارا غير سر يقول: إن آل أبى ــ قال عمرو فى كتاب محمد بن جعفر بياض ــ ليسوا بأوليائى إنما ولىى الله وصالح المؤمنين، زاد عنبسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال: سمعت النبى ﷺ: ولكن لهم رحم أبلها ببلالها يعنى أصلها بصلتها. رواه البخارى.

وقال الله تعالى: ﴿**لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين**﴾، روى عن الزبير بن العوام رضى الله عنه ـ فى سبب نزول هذه الآية ـ قال: قدمت قتيلة على ابنتها أسماء بنت أبى بكر بهدايا ضباب ـ وهو نوع من الحلوى ـ وقرظ وسمن، وهى مشركة فأبت أسماء أن تقبل هديتها وتدخلها بيتها. فسألت عائشة النبى ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿**لا ينهاكم الله**﴾ الآية السابقة، رواه أحمد.

وهذا الحكم هو ما عليه أكثر المفسرين، وهو ما نميل إليه لما ورد من الحديث كذلك.